

اللجنة العليا للانتخابات

قرار رقم ٤ لسنة ٢٠١١

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ مارس ٢٠١١ ؛
وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وبناءً على موافقة اللجنة العليا للانتخابات ؛

قرر:

مادة (١)

تشكل لجنة دائمة تسمى لجنة القيد على النحو التالي :

- ١ - السيد المستشار/ السيد محمد أبو الأسرار ،
الرئيس بمحاكم الاستئناف وعضو الأمانة العامة رئيساً
- ٢ - السيد المستشار/ على عرقان عبد الوهاب ،
الرئيس بمحاكم الاستئناف وعضو الأمانة العامة عضواً
- ٣ - السيد المستشار/ صالح عبد السلام محمد ،
نائب رئيس هيئة قضايا الدولة وعضو الأمانة العامة عضواً

مادة (٢)

لرئيس اللجنة العليا للانتخابات أن يضم لعضوية هذه اللجنة من يراه من الخبراء،
والمختصين من العاملين بالدولة .

مادة (٣)

تتولى هذه اللجنة في النصف الثاني من كل شهر تعديل قاعدة بيانات الناخبين
من واقع المحاضر والبيانات المعدة بشكل دوري من قبل لجنة تحديث البيانات بعد اعتمادها
من اللجنة العليا للانتخابات .

مادة (٤)

استثناءً من أحكام المادة السابقة ، ومع مراعاة أحكام المادة (١٠) من قانون مباشرة
الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ وتعديلاته يقتصر عمل اللجنة خلال عام ٢٠١١
على تنفيذ القرارات الصادرة من اللجنة المنصوص عليها بالمادة (١٦) من القانون المشار إليه .
وكذا الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري ، وذلك عملاً بنصوص المواد
(١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠) من ذات القوانين ، وتستأنف اللجنة عملها
اعتباراً من اليوم التالي لإعلان النتيجة العامة للانتخاب .

مادة (٥)

تحرر هذه اللجنة محضراً بأعمالها يوضع به أعداد المقيدىن بقاعدة بيانات الناخبىن بعد التعديل على مستوى الجمهورية والمحافظه والقسم والمركز والقريه ، ويعرض المحضر على اللجنة العليا للانتخابات لاعتماده .

مادة (٦)

تقوم لجنة القيد شهرياً بإخطار كل من لجان الانتخابات بالمحافظات ومديرى الأمن المختصىن بكل تعديل يطرأ على قاعدة بيانات الناخبىن بالمحافظات التى يختصون بها ، ويرفق بالإخطار نسخة من قاعدة بيانات الناخبىن بعد تعديلها منسوخة على أقراص مدمجة .

مادة (٧)

تختص لجنة القيد بتنظيم عملية العرض الالكترونى لقاعدة بيانات الناخبىن والإشراف عليها .

مادة (٨)

تباشر اللجنة عملها بمقر اللجنة العليا للانتخابات .

مادة (٩)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، كما ينشر ملخص وافٍ له فى جريدتىن صباحيتىن واسعتى الانتشار .

مادة (١٠)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١١/٨/١٨

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

المستشار/ عبد المعز أحمد إبراهيم

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥١١٣ س ٢٠١١ - ١٩٠٦